

## الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

وقوله D { رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله } / النور 37 / .  
وقال قتادة كان القوم يتبايعون ويتجرون ولكنهم إذا نابهم حق من حقوق الله لم تلههم  
تجارة ولا بيع عن ذكر الله حتى يؤدوه إلى الله .  
[ ش ( تجارة ) شراء أو البيع والشراء في السفر . ( القوم ) المراد الصحابة بهم . ( نابهم )  
حضرهم حق من حقوق الله تعالى كإقامة الصلاة بادرؤا لأدائه ]